

المدة النيابية الثانية
الدورة التشريعية الاولى 2019-2020



الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

تقرير اللجنة الانتخابية

حول

ترشيحات الكتل النيابية لعضوية المحكمة الدستورية

جويلية 2020

جويلية 2020

تقرير اللجنة الانتخابية

حول

ترشيحات الكتل النيابية لعضوية المحكمة الدستورية

السيد رئيس مجلس نواب الشعب ونائبه،

السيدات والسادة أعضاء مجلس نواب الشعب،

تتشرف اللجنة الانتخابية بأن تعرض عليكم تقريرها بخصوص نتائج أعمالها حول ترشيحات الكتل النيابية لعضوية المحكمة الدستورية.

أ. التقديم:

ينص الفصل 10 من القانون الأساسي عدد 50 لسنة 2015 المؤرخ في 3 ديسمبر 2015 المتعلق بالمحكمة الدستورية على أنه " يتم تعيين أعضاء المحكمة الدستورية تباعا من طرف مجلس نواب الشعب والمجلس الأعلى للقضاء ورئيس الجمهورية، وفقا للشروط المنصوص عليها بالفصلين 8 و9 من هذا القانون مع السعي إلى احترام مبدأ التناسف".

كما ينص الفصل 11 على أنه: " يعين مجلس نواب الشعب أربعة أعضاء طبقا لما يلي: " لكل كتلة نيابية داخل مجلس نواب الشعب، أو لكل مجموعة نواب غير منتمين للكتل النيابية يساوي عددهم أو يفوق الحد الأدنى اللازم لتشكيل كتلة نيابية، الحق في ترشيح أربعة أسماء على الجلسة العامة، على أن يكون ثلاثة منهم من المختصين في القانون.

ينتخب مجلس نواب الشعب الأعضاء الأربعة بالاقتراع السري وبأغلبية الثلثين من أعضائه فإن لم يحرز العدد الكافي من المرشحين الأغلبية المطلوبة بعد ثلاث دورات متتالية يفتح باب الترشيح مجددا لتقديم عدد جديد من المرشحين بحسب ما تبقى من نقص مع مراعاة الاختصاص في القانون من عدمه.

وفي صورة التساوي في عدد الأصوات المتحصل عليها، يصرح بفوز الأكبر سنًا.

كما تتولى اللجنة الانتخابية وفقا للفصل 93 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب "القيام بكل الأعمال الموكولة إليها بقرار من الجلسة العامة أو بموجب نصوص قانونية في إطار المهام الانتخابية لمجلس نواب الشعب لانتخاب أعضاء في الهيئات الدستورية المستقلة والمحكمة الدستورية وبعض الهيئات الأخرى".

وتبعاً لهذه المهام وعملاً باحكام القانون الأساسي عدد 50 لسنة 2015 المؤرخ في 03 ديسمبر 2015 والمتعلق بالمحكمة الدستورية وفي إطار استكمال انتخاب أعضاء المحكمة الدستورية، قرر مكتب المجلس في اجتماعه المنعقد بتاريخ 26 فيفري 2020 فتح باب الترشيحات لعضوية المحكمة الدستورية. كما قرر بمقتضى المراسلة عدد 79 المؤرخة في 28 فيفري 2020 تكليف اللجنة الانتخابية بفرز ملفات ترشيحات الكتل النيابية لعضوية المحكمة الدستورية.

وقد تضمن قرار فتح باب الترشيحات تحديد الجهات المخول لها الترشيح والمتمثلة في كل كتلة نيابية بمجلس نواب الشعب أو كل مجموعة نواب غير منتمين لكتل يبلغ عددهم على الأقل سبعة. بالإضافة إلى العدد الأقصى للمرشحين بالنسبة لكل جهة ترشيح وذلك على أساس مرشحين اثنين من المختصين في القانون ومرشح واحد من غير المختصين في القانون على اعتبار أنه سبق و أن تم خلال المدة النيابية الفارطة انتخاب احد أعضاء المحكمة الدستورية من المختصين في القانون.

كما حدد القرار جملة الشروط الواجب توفّرها في المرشحين والمضبوطة صلب أحكام الفصلين 8 و 9 من القانون الأساسي المذكور آنفا بالإضافة إلى مكونات ملف الترشيح. هذا، بالإضافة إلى ضبطه لروزمة استكمال انتخاب أعضاء المحكمة الدستورية، حيث تم تحديد آجال قبول الترشيحات من 01 الى 19 مارس 2020 على أن تتولى اللجنة الانتخابية فرز ملفات الترشيح خلال الفترة الممتدة من 23 الى 30 مارس 2020 مع تحديد تاريخ 08 أفريل 2020 كموعدا لانطلاق جلسات التصويت على المرشحين.

هذا وتجدر الإشارة إلى انه نظرا للظروف الاستثنائية المنجزة عن انتشار فيروس كورونا وتزامن فترة تقديم الترشيحات مع اجراءات الحجر الصحي و اقرار العمل باجراءات استثنائية، قرر مكتب المجلس في اجتماعاته المنعقدة في 16 مارس و 14 ماي و 11 جوان 2020 التمديد في اجال تقديم الترشيحات. ليتم تبعا لاجتماع مكتب المجلس عدد 39 المؤرخ في 11 جوان 2020 تحيين الرزمنة الخاصة بمختلف مراحل استكمال انتخاب أعضاء المحكمة الدستورية كآلاتي:

- آجال قبول الترشيحات من 11 الى 19 جوان 2020
- دراسة ملفات الترشيح من اللجنة الانتخابية: من 22 الى 29 جوان 2020
- انطلاق جلسات التصويت على المرشحين بداية من 08 جويلية 2020

II. أعمال اللجنة:

1. جدول اجتماعات اللجنة:

ع/ر	تاريخ الاجتماع	جدول الأعمال
1	الاثنين 22 جوان 2020	دراسة ملفات ترشيحات الكتل النيابية لعضوية المحكمة الدستورية
5	الاثنين 06 جويلية 2020	مواصلة دراسة الملفات والوثائق المستكملة تبعا لقرار مكتب المجلس المتعلق بمنح اجل اضافي لاستكمال ملفات الترشيح.

2. مداوات اللجنة:

في الجلسة المنعقدة يوم الاثنين 22 جوان 2020 تولت اللجنة دراسة ملفات ترشيحات الكتل النيابية لعضوية المحكمة الدستورية وكانت قراراتها على النحو التالي:

قائمة الترشيحات المقبولة				
ع/ر	اسم ولقب المرشح	الكتل(ة) المرشحة	الصفة	قرار اللجنة
1	محمد العادل كعنيش	المستقبل	مختص في القانون	ملف مقبول
2	عز الدين العرفاوي	تحيا تونس	مختص في القانون	ملف مقبول
قائمة الترشيحات المرفوضة				
1	نور الدين الغزواني	مختص في القانون	الكتلة الوطنية	نقص: - قائمة في الخدمات أو شهادة مهنية تثبت الخبرة المطلوبة - نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية
				نقص قائمة في الخدمات أو شهادة مهنية تثبت الخبرة المطلوبة
				نقص: - قائمة في الخدمات أو شهادة مهنية تثبت الخبرة المطلوبة - نسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية
				تأجيل النظر فيه وفي بقية ترشيحات الكتلة نظرا لتجاوز العدد الأقصى للمرشحين
				نقص قائمة في الخدمات أو شهادة مهنية تثبت الخبرة المطلوبة
			الإصلاح	
			تحيا تونس	
			قلب تونس	
			الكتلة الديمقراطية	

2	عبد الجليل بوراوي	الإصلاح	مختص في القانون	نقص: - قائمة في الخدمات او شهادة مهنية تثبت الخبرة المطلوبة - نسخة مطابقة للاصل من الشهادة العلمية
3	كمال الهذيلي	الإصلاح	مختص في القانون	ملف مرفوض لعدم توفر الصفة: - عدم توفر الخبرة المطلوبة (كمحام) - عدم توفر شرط المباشرة (كقاض) - نقص شهادة الدكتوراه في القانون أو مايعادلها (من ذوي التجربة في المجال القانوني)
4	محمد بوزغيبية	حركة النهضة	غير مختص في القانون	نقص قائمة في الخدمات او شهادة مهنية تثبت الخبرة المطلوبة
5	جلال الدين علوش	انتلاف الكرامة	غير مختص في القانون	في انتظار التثبت من الشهادة العلمية
6	المنصف وناس	الكتلة الديمقراطية	غير مختص في القانون	نقص قائمة في الخدمات أو شهادة مهنية تثبت الخبرة المطلوبة
7	محمد قطاطة		مختص في القانون	نقص نسخة مطابقة للاصل من الشهادة العلمية

وتجدر الإشارة إلى انه خلال هذه الجلسة وأثناء فرز ودراسة ملفات الترشيح وقفت اللجنة على بعض الإشكاليات المتمثلة في ما يلي:

▪ بخصوص بالعدد الأقصى للمرشحين:

نص القرار المتعلق بفتح باب الترشيحات على العدد الأقصى للمرشحين عن كل جهة ترشيح على أساس مرشحين اثنين من المختصين في القانون ومرشح واحد من غير المختصين في القانون على اعتبار انه سبق وأن تم خلال المدة النيابية الفارطة انتخاب احد أعضاء المحكمة

الدستورية من المختصين في القانون، إضافة إلى تنصيب الفصل 11 من القانون الأساسي المتعلق بالمحكمة الدستورية على حق كل كتلة نيابية داخل مجلس نواب الشعب أو كل مجموعة نواب غير منتمين للكتل النيابية يساوي عددهم أو يفوق الحد الأدنى اللازم لتشكيل كتلة نيابية في ترشيح أربعة أسماء على الجلسة العامة، على أن يكون ثلاثة منهم من المختصين في القانون.

هذا، وخلال دراسة ملفات الترشيح عاينت اللجنة تقديم كتلة قلب تونس لأربعة (4) ترشيحات بما يفوق العدد الأقصى المطلوب وتقديم كتلة الإصلاح الوطني لثلاث (3) ترشيحات في نفس الصنف من المختصين في القانون والحال أن العدد الأقصى من المختصين في القانون اثنين.

■ بخصوص حصيلة ملفات الترشيح الأولية:

بعد دراسة الوثائق المضمنة بملفات الترشيح، قررت اللجنة قبول ملفي (2) ترشيح فقط لاستيفاء جميع الشروط والوثائق المطلوبة في حين تم رفض العديد من الترشيحات لنقص في بعض الوثائق المطلوبة (وثيقة أو اثنين على أقصى تقدير على غرار قائمة في الخدمات أو شهادة مهنية تثبت الخبرة المطلوبة ونسخة مطابقة للأصل من الشهادة العلمية).

وتبعاً لذلك وبعد تداول أعضاء اللجنة وبعض رؤساء الكتل النيابية، قررت اللجنة مراسلة مكتب المجلس باعتباره الجهة التي استصدرت القرار المتعلق بفتح باب الترشيحات لإعلامه بجملة الإشكاليات المطروحة وبطلب اقتراح النظر في إمكانية فتح أجل إضافي لتمكين الكتل من التواصل مع مرشحيها لاستكمال الوثائق المنقوصة وتصحيح الملفات المقدمة.

وتفاعلاً مع طلب أعضاء اللجنة و الكتل النيابية وحرصاً منه على التسريع في استكمال انتخاب أعضاء المحكمة الدستورية، قرر مكتب المجلس في اجتماعه عدد 43 المؤرخ في 30

جوان 2020 منح اجل إضافي للكتل النيابية لاستكمال الوثائق المنقوصة وتصحيح ملفات الترشيح يمتد إلى غاية يوم الجمعة 03 جويلية 2020. كما وردت على اللجنة في نفس الإطار مطالب سحب ترشيح بخصوص الوضعيات المتعلقة بتجاوز العدد الأقصى للمرشحين.

اثر ذلك عقدت اللجنة الانتخابية جلسة يوم الاثنين 06 جويلية 2020 لمواصلة فرز ملفات ترشيحات الكتل النيابية لعضوية المحكمة الدستورية ودراسة الوثائق المستكملة خلال الأجل الإضافي المحدد من مكتب المجلس وقد كانت قرارات اللجنة على النحو التالي:

قائمة الترشيحات المقبولة

ع/ر	اسم ولقب المرشح	الكتل (ة) المرشحة	الصفة	قرار اللجنة
1	محمد العادل كعنيش	المستقبل	مختص في القانون	ملف مقبول (سابقا)
		قلب تونس		
2	عز الدين العرفاوي	تحيا تونس	مختص في القانون	ملف مقبول (سابقا)
3	نور الدين الغزواني	الكتلة الوطنية	مختص في القانون	ملف مقبول بعد استكمال الوثائق المنقوصة من جميع الكتل المرشحة
		الإصلاح		
		تحيا تونس		
		قلب تونس		
		الكتلة الديمقراطية		
4	عبد الجليل بوراوي	الإصلاح	مختص في القانون	ملف مقبول بعد استكمال الوثائق المنقوصة

5	محمد بوزغيبية	حركة النهضة	غير مختص في القانون	ملف مقبول بعد استكمال الوثيقة المنقوصة
6	جلال الدين علوش	ائتلاف الكرامة	غير مختص في القانون	ملف مقبول بعد استكمال وثيقة
7	محمد قطاطة	الكتلة الديمقراطية	مختص في القانون	ملف مقبول بعد استكمال الوثيقة المنقوصة

قائمة الترشيحات المرفوضة اوالمقدم في شأنها مطلب سحب ترشيح

ع/ر	اسم ولقب المرشح	الكتلة (ة) المرشحة	الصفة	قرار اللجنة
1	المنصف وناس	الكتلة الديمقراطية	غير مختص في القانون	ملف يبقى مرفوضا لعدم استكمال الوثيقة المنقوصة والتمثلة في قائمة في الخدمات أو شهادة مهنية تثبت الخبرة المطلوبة
2	كمال الهذيلي	الإصلاح	مختص في القانون	تمت معاينة مطلب سحب ترشيح مقدم من الكتلة في اجتماع اللجنة بتاريخ 06 جويلية 2020
3	الفاضل الشاهر	قلب تونس	مختص في القانون	تمت معاينة مطلب سحب ترشيح مقدم من الكتلة في اجتماع اللجنة بتاريخ 06 جويلية 2020
4	نزيه الصويعي		مختص في القانون	تمت معاينة مطلب سحب ترشيح مقدم من الكتلة في اجتماع اللجنة بتاريخ 06 جويلية 2020

وبذلك تصبح حصيلة الترشيحات المقبولة لعضوية المحكمة الدستورية على النحو التالي:

◆ قائمة اسمية في المرشحين المقبولين لعضوية المحكمة الدستورية مقسمة إلى مختصين

في القانون وغير المختصين في القانون مرتبة ترتيبا أبجديا:

المختصين في القانون:

◆ عبد الجليل بوراوي ،

◆ عز الدين العرفاوي ،

◆ محمد العادل كعنيش،

◆ محمد قطاطة،

◆ نور الدين الغزواني.

◆ غير المختصين في القانون:

◆ جلال الدين علوش،

◆ محمد بوزغيبية.

وفي ختام هذا التقرير يتجه التذكير بأحكام الفقرتين الثالثة والرابعة من الفصل 11 من القانون الأساسي عدد 50 لسنة 2015 المؤرخ في 3 ديسمبر 2015 المتعلق بالمحكمة الدستورية واللتين تنصان على ما يلي: "ينتخب مجلس نواب الشعب الأعضاء الأربعة بالاقتراع السري وبأغلبية الثلثين من أعضائه فإن لم يحرز العدد الكافي من المرشحين الأغلبية المطلوبة بعد ثلاث دورات متتالية يفتح باب الترشيح مجددا لتقديم عدد جديد من المرشحين بحسب ما تبقى من نقص مع مراعاة الاختصاص في القانون من عدمه.

وفي صورة التساوي في عدد الأصوات المتحصل عليها، يصرح بفوز الأكبر سنًا."

وبذلك تكون اللجنة الانتخابية قد أنهت أعمالها حول ترشيحات الكتل النيابية لعضوية المحكمة الدستورية وأحالت حصيلة أعمالها إلى مكتب مجلس نواب الشعب.

مقرر اللجنة
بلقاسم الدراجي

رئيس اللجنة
سمير ديلو